

المنتدى الاقتصادي لمصر بكرة 16 توصية قابلة للتطبيق من أجل

مناخ الأعمال للمشروعات الصغيرة والمتوسطة

في ضوء حرص أعضاء "المنتدى الاقتصادي لمصر بكرة" على طرح القضايا الاقتصادية المؤسسية الراهنة والمشاركة الايجابية في طرح الحلول الممكنة بدلا من الاكتفاء بنقد الأداء الاقتصادي، تساهم هذه الورقة في تقديم توصيات محددة لتحسين بيئة أعمال قطاع المشروعات الصغيرة والمتوسطة بما ينعكس في زيادة الاستثمارات وفرص العمل والكسب. وقد حرص المنتدى على ألا تكون الورقة سردية للسلبيات المعروفة لدى الجميع أو دراسة للتحديات، بل اهتمت أن تقدم الورقة حلول قابلة للتنفيذ سواء على المستوى القريب أو المتوسط أو البعيد.

ومن هنا، كان هناك توافق عام ما بين المشاركين في "المنتدى الاقتصادي لمصر بكرة" الذي انعقد في مدينة الغردقة من 27 إلى 29 أبريل 2017 أن هناك بعض المبادئ لعملية الإصلاح الشامل تختلف عن الإصلاح الجزئي غير المكتمل ومن ضمن تلك المبادئ ما يلي:

تجنب فجوة التطبيق: من أجل تجنب حدوث فجوة ما بين القوانين وتنفيذ القوانين وهي ما نسميها فجوة التطبيق، علينا عند تطوير القوانين القيام بتعديل اللوائح التنفيذية المفسرة لها.

مشاركة القطاع الخاص المصري بجميع أحجام أعماله وقطاعاته ونطاقه الجغرافي بما في ذلك الشركات الصغيرة ومتناهية الصغر في جميع محافظات مصر في صناعة القرار من مراحله المبكرة ولا يقتصر دورهم على مناقشة المسودات الأخيرة للقوانين أو في جلسات الاستماع بلجان البرلمان في المرحلة الأخيرة من مناقشة مشروع القانون.

تحديد مصدر وحجم الموارد المالية البشرية اللازمة لتنفيذ وتطبيق الإصلاحات المرغوبة ضمانا لتحويلها من مقترحات إلى واقع.

تجنب التضارب أو التكرار في القوانين خاصة قوانين الاستثمار والتراخيص الصناعية والشركات الموحد والمشروعات الصغيرة والمتوسطة، ففي بعض الأحيان لا يقوم المجلس التشريعي بضبط القوانين التي تقدمها كل وزارة على حدة فتكون القوانين الحاكمة لبيئة الاستثمار بما فيها التراخيص والشركات الصغيرة والمتوسطة والضرائب وغيرها وكأنها جزر غير متصلة ببعضها، فتنشأ إشكالية عند التنفيذ يفقد معها المستثمرون وأصحاب الشركات الثقة في المنظومة القانونية والتنفيذية.

الحق في الاستثمار وهو ما أوصى به "المنتدى الاقتصادي لمصر بكرة" في يناير 2016 وقد تم تعريف هذا الحق على أنه "حق كل فرد في أن يشترك في العملية الاستثمارية، إذا أراد، ويؤسس كياناً قانونياً سواء للتجارة أو الصناعة أو أي نشاط يعود عليه بالربح دون أن يرتكب جنحة أو جناية. وكما الحال مع جميع الحقوق فإن الحق في الاستثمار يقابله واجبات مثل الالتزام بالقوانين ومعايير الجودة والمنافسة وتوفير بيئة صالحة للعاملين والحفاظ على البيئة." وهذا الحق يحتاج لتحقيقه تسهيل ووضوح عملية الدخول إلى السوق والخروج منه.

مراعاة التكريس لمبادئ اللامركزية في منظومة الحوكمة حيث ينص دستور مصر على ضرورة مراعاة تطبيق اللامركزية في كافة الإجراءات والأنشطة حيث أنها تؤدي إلى تحسين كفاءة الأداء ومراعاة خصوصيات الإقليم الاقتصادي وسرعة أداء الخدمات وغيرها من المميزات المعروفة. وقد أثبتت التجارب العالمية أن اللامركزية لها تأثير إيجابي على الاقتصاد والمجتمع وأن غياب مبادئها يؤدي إلى تباطؤ التطورات المجتمعية كما هو واضح في مصر من تأخر تطور الأقاليم وضعف العدالة التوزيعية للموارد والاهتمامات مقارنة بما يتاح للمركز، كما أن تطبيق الحوكمة اعتماد مبادئ التمكين والمسائلة من ضمن أهم أركان اللامركزية

الانخراط في المنظومة الاقتصادية العالمية من خلال الامتثال للأنماط العالمية البازغة مثل العمل على تبني المواصفات القياسية العالمية كمواصفات مصرية معتمدة ضمانا لنفاذ السلع والخدمات إلى الأسواق العالمية وتجنب مشاكل المواءمة. بالإضافة إلى مراعاة استهداف مؤشرات الأداء العالمية في التشريعات الجديدة ومنها مؤشرات التنافسية، مؤشرات الاحتوائية، مؤشرات أداء الخدمات، مؤشرات السعادة (بدلا من استهداف مؤشرات النمو الاقتصادي - فقط)، مؤشرات الفساد، مؤشرات الشفافية الخ...

الابتعاد عن العقوبات الجسدية في المخالفات الاقتصادية من خلال مراعاة عدم التوسع في العقوبات الجسدية في مواجهة المخالفات الاقتصادية، وكذلك عدم منح سلطات واسعة لصغار الموظفين في مواجهة الإدارات العليا للمؤسسات والتي ينتج عنها خلافات جسيمة تؤثر سلبا على مناخ الأعمال والاستثمار في مصر. ومن هذا المنطلق، عقد مركز المشروعات الدولية الخاصة بالتعاون مع "المنتدى الاقتصادي لمصر بكرة" وجمعية أعمال الإسكندرية حوارا موسعا لمدة ثلاثة أيام في 27-29 ابريل 2017 حول "النمو الشمولي والتنافسية" بمشاركة من قيادات الأعمال في عدة محافظات منها القاهرة، والجيزة، والإسكندرية، والمنوفية، وسوهاج بالإضافة إلى قيادات حكومية بوزارة التجارة والصناعة ومتخصصين في مجالات الاقتصاد والتمويل والإعلام الاقتصادي. وقد دارت جلسات المنتدى حول أولويات أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة لمرحلة الإصلاح الاقتصادي، والدخول إلى السوق والخروج منه وما بينهما من تراخيص وإجراءات إدارية، والأدوات والإجراءات المحفزة لنمو المشروعات الصغيرة (مثل الضرائب والتمويل والمشتريات الحكومية وسلاسل الإمداد، الخ)، وفلسفة التشريع الجديد للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.

وكما هو واضح من تسلسل المواضيع فإن الهدف هو الخروج بقانون غير منعزل عن الإطار العام للتشريعات الأخرى وفي انسجام مع الإصلاحات المؤسسية وكذلك معبر عن متطلبات الأطراف المعنية سواء كانت ممثلة للحكومة المصرية أو ممثلة للقطاع الخاص المصري الصغير والمتوسط بكافة قطاعاته. وقد نتج عن النقاشات ركائز أساسية تساهم في خروج القانون بأفضل شكل ممكن وتم إصدار 16 توصية ممكنة وقابلة للتطبيق.

توصيات ممكنة

راعى المنتدى في توصياته العناصر التالية حرصا على خروج قانون محفز قابل للتطبيق، وكنا نعلم أهمية الاتفاق على فلسفة التشريع قبل الاتفاق على أحكامه:

1 المشروعات الصغيرة والمتوسطة مختلفة ومتعددة: لقد ثبت من التجارب السابقة خطأ التعامل مع المشروعات الصغيرة والمتوسطة وكأنها كتلة واحدة متجانسة جميعها يعمل في المجال الصناعى وبالتالي تتركز جهود الإصلاح نحو تبسيط إجراءات الصناعة متجاهلة القطاع الخدمي والتجاري، والتوجه الجديد الذي ينمو بسرعة كبيرة في جميع أنحاء العالم وهو التجارة عبر الإنترنت. هذا لا يعني تجاهل الصناعة وهي عماد التقدم، بل يعني عدم تجاهل القطاعات الأخرى.

2 ترفع القانون عن الاندماج في التفاصيل والإجراءات: كثيرا ما تصدر قوانين مليئة بالتفاصيل وتكون بمثابة إجراءات تنفيذية أكثر منها فلسفة تشريعية أو خطوط عامة. ومن الأجدر أن يكون القانون مختصرا مبسطا واضحا محمدا وبعيدا عن التفاصيل مترفعا عن الاندماج في التفاصيل والإجراءات، فالتفصيلات تُترك للوائح التنفيذية التي يمكن تغييرها بتغير الظروف والزمن دون ضرورة للرجوع مرة أخرى إلى تعديل القانون، فنجد على سبيل المثال قانون يحدد حجم رأس مال المشروع الصغير والمتوسط ومع تغير قيمة العملة أو فى وضع نمو تلك المشروعات، يصبح الرقم الذى حدده القانون رقم غير مناسب للزمن الذى نعيشه، ولذا من الأفضل ترك التفاصيل التي تتغير تباعا إلى اللوائح التنفيذية.

3 فصل المشروعات متناهية الصغر عن الصغيرة عن المتوسطة: على الرغم من أن القانون قد يجمع ما بين الثلاث فئات وكذلك اللغة الدارجة والاعتیاد على جمعهم في سلة واحدة، إلا أنه من الأجدر فصل كل منهم عن الآخر عند الحديث عن أدوات التحفيز والتمويل وسياسات النمو. فهناك مساحات اختلاف كبيرة جدا بين الثلاث خاصة في سياسات التمويل والتسويق والإدارة والحوكمة. وإذا تحدثنا عن التمويل على سبيل المثال، فالمشروعات متناهية الصغر قد يكون من الأنسب لها التعامل مع الجمعيات الأهلية أو الصندوق الاجتماعي من خلال جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة. وقد تلجأ المشروعات المتوسطة الى الحصول على تمويل من مؤسسات مالية غير مصرفية توفر أدوات تمويل لها متطلبات في إدارة المشروع تتجاوز قدرة المشروعات الصغيرة. وإذا نظرنا إلى سياسات التسويق، فقدرة المشروعات المتوسطة على دخول الأسواق الخارجية أكبر من قدرة المشروعات الصغيرة. وكذلك مأسسة الإدارة من خلال قواعد الحوكمة الأساسية مسألة تفوق قدرة المشروعات متناهية الصغر والصغيرة التي يمكن أن تكتفى بقواعد الإدارة الحديثة والشفافية والالتزام الأخلاقي.

4 فلسفة القانون تسمح بالإبداع والتغير المستمر في أنماط الأعمال: يعتمد الاقتصاد في العصر الحالي على أنماط أعمال تتغير باستمرار نتيجة قدرة ريادة الأعمال على الإبداع ومرونة الاستجابة لاحتياجات الأسواق. ومن بين الأمثلة الجيدة على ذلك ظاهرة ما يسمى بالاقتصاد التشاركي الذي لا يعتمد على رأسمال كبير مثل شركات النقل الكبيرة حالياً التي لا تمتلك سيارة واحدة بل تلجأ إلى السيارات المملوكة للأفراد. وبالتالي فإن مواكبة التطور

التكنولوجي وعدم وضع قيود وتصنيفات كثيرة ركيذة أساسية للإبداع. ومع تغير التكنولوجيا، يصعب علينا وعلى المشرع التنبؤ بأنماط الأعمال الجديدة بالأخص في الفضاء الإلكتروني، ونأمل أن يكون القانون الجديد مبنى على الاتاحة وليس الحظر حتى يستوعب الأعمال الجديدة واحتياجات السوق المتغيرة.

5

توحيد الأطر التنظيمية وتبسيط الأعباء الإدارية؛ علينا أن نتجنب تضارب وتعدد الأطر التنظيمية لنفس النشاط، فعلى سبيل المثال نجد عدة أطر تنظيمية حاكمة لنشاط المناطق الصناعية، وعلى الرغم من أن تلك المناطق تقوم بنفس نوع النشاط والخدمات، نجدها تخضع لقوانين وقرارات مختلفة مما يؤدي إلى فجوات فيما تتمتع به من مزايا وما يفرض عليها من أعباء.

6

منح تراخيص التشغيل للمبنى وليس لصاحب العمل؛ قامت الدولة مؤخرا ببعض الإجراءات الايجابية متمثلة فى إصدار قانون للتراخيص الصناعية ينبع من فلسفة الرقابة اللاحقة وسُمح بموجبه بالحصول على التراخيص بالإخطار وهو ما يتيح لصاحب العمل بدء نشاطه دون انتظار الدورة البيروقراطية لإصدار التصريح. واستكمالاً لهذا الاجراء الايجابي، توصي قيادات منظمات الأعمال بجعل التصريح للمبنى مما يسهل انتقال الملكية وكذلك التأجير للآخرين.

7

توحيد الجهات الرقابية والإعلان عن متطلبات ومعايير التشغيل والترخيص؛ أوصت قيادات الأعمال الممثلة للجمعيات المشاركة في المنتدى بنشر جميع معايير ومتطلبات التشغيل والترخيص بشفافية ووضوح على موقع وزارة التجارة والصناعة وخاصة أن هناك جهاز خاص بتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة.

8

تمكين جمعيات الأعمال من تمويل المشروعات متناهية الصغر؛ نظرا لصعوبة التطبيق العملي لمبادرة البنك المركزي بتوفير 200 مليار جنيه في شكل قروض بفائدة 5% إلى المشروعات متناهية الصغر، رأى المشاركون أن البنوك بكياناتها الإدارية ليست الوسيلة الأكثر فاعلية للوصول إلى المشروعات متناهية الصغر وأنه يمكن إيجاد آلية تمكن جمعيات الأعمال من إدارة محافظ تلك القروض احتذاء بالنجاح الذى حققته جمعية أعمال الأسكندرية فى هذا المجال على مدى العشر سنوات الماضية.

9

زيادة وتفعيل النسبة المخصصة للمشروعات الصغيرة والمتوسطة فى المشتريات الحكومية؛ على الرغم من أن القانون الحالى للمشروعات الصغيرة والمتوسطة ينص على أن تُخصص نسبة 10% من المشتريات الحكومية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة، إلا أن هذا البند قليلا ما يتم تطبيقه. وعلى ذلك اقترح المشاركون فى المنتدى زيادة تلك النسبة فى مشروع القانون الجديد إلى 20% وإيجاد آلية مُلزِمة على مستوى الحكومة المركزية أو الإدارات المحلية لتفعيل عملية التخصيص.

10

الأخذ بنظام الإئتمان الضريبي بدلا من الإعفاء الضريبي؛ ويكون ذلك من خلال خصم الفائدة التي يدفعها صاحب المشروع على القروض التي يحصل عليها من الضرائب المستحقة على المشروع. وقد ثبت خلال الفترة من 2005 إلى 2011 ان الإعفاء الضريبي لا يشكل حافزا على اتخاذ قرار بالاستثمار من عدمه.

11

إصلاح منظومة الضرائب والابتعاد عن التداولات النقدية: التطوير المؤسسي لمصلحة الضرائب وبناء قدرات المحصلين ومراقبة أداءهم لضمان العدالة والشفافية في تحصيل الضرائب. وقد أثنى المشاركون على توجه الدولة الجديد الخاص بالاعتماد على الدفع من خلال وسائل إلكترونية ومصرفية بعيدا عن التداول النقدي.

12

احتواء التشريعات واللوائح على مبادئ التمكين لموظفي الجهات الرسمية المنوط بهم أداء الخدمات وهو ما يتمشى مع مبادئ اللامركزية - وكذلك منحهم حق مسائلة مرؤوسيههم وكذلك حق مسائلتههم في قراراتهم خصوصا تلك التي تتسم أحيانا بالتعنت والذي يكلف الدولة مبالغ طائلة في محافل التحكيم. مثل هذه الإجراءات ستقلل من نزيف التعويضات وستؤدي إلى تحسن ملحوظ في مراعاة تقديم الخدمة بطرق تستند على أسس قانونية راسخة. أما الإدعاء بأن مثل هذا الإجراء سيؤدي إلى تفويض سلطات المسؤولين وغل أيديهم فإننا نرى أنه بالفعل الطريقة المثلى لضمان قيام المسؤولين باتخاذ القرارات السليمة والمدروسة من الناحية القانونية.

13

تبني التصنيفات العالمية للأنشطة الاقتصادية بحيث يقوم صاحب المشروع باختيار التصنيف الذي يقع نشاطه فيه ويخطر الجهة الحكومية المختصة بتأسيس المشروعات الجديدة. وخلق الأساس القانوني في التشريع الجديد لإنشاء مؤسسات مستقلة حيادية لها صلاحية اعتماد المنتجات والخدمات المبتكرة والسماح لها الاعتراف بالاعتمادات الدولية.

14

السماح بإنشاء أشكال مختلفة للشركات مثل الشركات ذات العمر المحدد، وكذلك السماح باستخراج سجل تجاري للمشروعات التي تتخذ محل الإقامة أو عنوان افتراضي (Virtual Address) أو مقر العمل المشترك كمقر للشركة/ المشروع.

15

توفير الإطار التنظيمي في القانون لإنشاء مؤسسات وسيطة لتوصيل الخدمات المالية والبنكية (وليس الاقراض فقط) إلى الشركات الصغيرة والسماح لها بإطلاق حملات التمويل الجماعي (Crowd Funding) ونوصي بأن تكون هيئة الرقابة المالية هي المنظمة لتلك الأنشطة.

16

مهلة 12 شهرا لتوفيق الأوضاع: أوصى المشاركون بالمنتدى بمنح أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة وكذلك القطاع غير الرسمي مهلة 12 شهرا لتوفيق أوضاعهم مع القانون الجديد تبدأ من إصدار اللائحة التنفيذية للقانون.

مصادر
ذات صلة:

رؤية جديدة للتعامل مع القطاع غير الرسمي



مقترحات تحسين مناخ الاستثمار في مصر



أجندة الأعمال الوطنية لمواجهة تحديات المشروعات الصغيرة والمتوسطة

جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

قامت وزارة التجارة والصناعة بإنشاء جهاز تنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وهو جهاز طالما نادى به عدة جهات معنية بنمو تلك المشروعات ومنها "المنتدى الاقتصادي لمصر بكرة" على مدار السنوات الثلاث الماضية وجمعية أعمال الإسكندرية واتحاد جمعيات التنمية الاقتصادية. ومهمة الجهاز كما جاء في قرار تأسيسه:

- ◆ يباشر الجهاز جميع اختصاصات الصندوق الاجتماعي للتنمية.
- ◆ تقديم التمويل اللازم لكافة المشروعات الصغيرة والمتوسطة سواء لبدء النشاط أو زيادة رأس المال.
- ◆ تأسيس شركات أو صناديق بمفرده أو المساهمة في أي من الشركات والصناديق القائمة.
- ◆ وضع وتطوير السياسات والخطط الاستراتيجية المتعلقة بتنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر وريادة الأعمال. ووضع نظام حوافز للمشروعات الصغيرة والمتوسطة.
- ◆ تيسير سبل التفاوض الجماعي لتوفير المواد الأولية من مصادر جيدة بأنسب الأسعار لتلك المشروعات.
- ◆ المساهمة في إجراء الدراسات السوقية ودراسات الجدوى وإتاحتها لها، إلى جانب تقديم وتيسير حصولها على التمويل اللازم لبدء النشاط وزيادة رأس مالها.
- ◆ تنمية قدرات ومهارات الموارد البشرية العاملة في المشروعات.
- ◆ تيسير إنهاء الإجراءات والتصاريح اللازمة لبدء النشاط.
- ◆ عمل برامج لربط وتكامل المشروعات بسلاسل الإمداد، وإنشاء قاعدة بيانات خاصة بها.

ومع تأسيس الجهاز، تم إنشاء مجلس إدارة له يتكون من مسئولين بالحكومة بالإضافة الى مجلس استشاري من ممثلين عن جمعيات الأعمال وذوي الخبرة في المشروعات الصغيرة والمتوسطة وإن كان رأي هذا المجلس الأخير لا يتعدى كونه رأياً استشارياً تأخذ بتوصياته الجهة التنفيذية عندما ترى ذلك. ونتمنى أن يكون في إنشاء هذا الجهاز بداية حقيقية فعالة في طريق الإصلاح الشامل، فطريق الإصلاح طويل يتم التمهيد له بتعديلات تشريعية وتنفيذية وإجرائية طبقاً لرؤية جمعيات الأعمال الممثلة لهذا القطاع بكافة قطاعاته ونطاقه الجغرافي على كافة مستوى الجمهورية.